

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 188 @ بالسواد ، ولبس زي الجند ، وخدم هشام بن عبد الملك . وهذا باب واسع ، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث ؛ والمؤمن إذا رجحت حسناته وقلت سيئاته فهو من المفلحين . هذا أن لو كان ما قيل في الثقة الرضى مؤثراً ، فكيف وهو لا تأثير له ؟) انتهى كلام الذهبي . * * *

2 - بيان أن جرح الضعفاء من النصيحة .

قال الإمام النووي : () أعلم أن جرح الرواة جائز بل واجب بالاتفاق ، للضرورة الداعية إليه ، لصيانة الشريعة المكرمة ، وليس هو من الغيبة المحرمة ، بل من النصيحة □ تعالى ورسوله والمسلمين . ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم ، وأهل الورع منهم يفعلون ذلك) . وقد تكلم الإمام مسلم على جماعة منهم في مقدمة صحيحه ، وقدمنا في مبحث الضعيف تحت ترجمة قول مسلم رحمه الله □ أن الراوي عن الضعفاء غاش آثم جاهل زيادة على ذلك فارجع إليه . * * *

3 - بحث تعارض الجرح والتعديل .

() إذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل ، فالجمهور على أن الجرح مقدم . ولو كان عدد الجارح أقل من المعدل . قالوا : لأن مع الجارح زيادة علم ؛ وقيل : إن زاد المعدلون في العدد على المجرحين ، قدم التعديل) . انتهى ما في التقريب وشرحه . وهذا القول وإن ضعف فهو الذي ينتج . وما أحسن مذهب النسائي في هذا الباب : وهو أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه ، ولذا أرى من الواجب على المحقق أن لا يكتفي في حال الراوي على المختصرات في أسماء الرجال ، بل يرجع إلى مطولاته التي تحكي أقوال الأئمة ؛ فعسى أن لا يرى إجماعاً على تركه بل يرى كثرة فيمن عدله ، فليثق □ الجارح ، وليستبري لدينه ، وإ□ الموفق .